الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده وكذا افراد السبت
او الاحد لخبر لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم ولان
اليهود تعظم يوم السبت والنصارى تعظم يوم الاحد وصوم
الدهر غير يومي العيد وايام التشريق مكروه لمن خاف به ضررا
او فوات حق واجب او مستحب لغيره لاطلاق الادلة ويحرم
صوم المراة تطوعا وزوجها حاضر الا باذنه لخبر الصحيحين
لا يحل للمراة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ومن تلبس
بصوم تطوع او صلاته فله قطعهما اما الصوم فلقوله صلى الله
عليه وسلم الصايم المتطوع امير نفسه ان شا صام وان شا
افطر واما الصلاة فقياسا على الصوم ومن تلبس بصوم واجب
او صلاة واجبة حرم عليه قطعهما سوا كان قضاوه على الفور
كصوم من تعدى بالفطر او اخر الصلاة بلا عذر ام لا بان لم
يكن تعدى بذلك **تتمة** افضل الشهور للصوم بعد
رمضان شهر الله المحرم ثم رجب ثم باقي الاشهر الحرم
ثم شعبان **فصل** في الاعتكاف وهو لغة اللبث والحبس
وشرعا اللبث في المسجد من شخص مخصوص بنية
والاصل فيه قبل الاجماع قوله تعالى ولا تباشروهن وانتم
عاكفون في المساجد وخبر الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم
اعتكف العشر الاوسط من رمضان ثم اعتكف العشر الاواخر
ولازمه حتى توفاه الله تعالى ثم اعتكف ازواجه من بعده
وهو من الشرايع القديمة قال الله تعالى وعهدنا الى ابراهيم
واسماعيل ان طهرا بيتي للطايفين والعاكفين **والاعتكاف**
سنة مؤكدة وهي **مستحبة** اي مطلوبة في كل وقت
في رمضان وغيره بالاجماع ولاطلاق الادلة قال الزركشي
فقد روي من اعتكف فواق ناقة فكانما اعتق نسمة وهو

في العشر الاواخر من رمضان افضل منه في غيره لطلب ليلة
القدر فيحييها بالصلاة والقراءة وكثرة الدعا فانها افضل ليالي
السنة قال الله تعالى ليلة القدر خير من الف شهر اي العمل
فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة قدر وفي
الصحيحين من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه وهي منحصرة في العشر الاخير كما نص عليه
الشافعي رحمه الله تعالى وعليه الجمهور وانها تلزم ليلة بعينها
وقال المزني وابن خزيمة انها متنقلة في ليالي العشر جمعا
بين الاحاديث واختاره في المجموع والمذهب الاول قال
النووي في شرح مسلم ولا ينال فضلها الا من اطلعه الله عليها
لكن قال المتولي يستحب التعبد في كل ليالي العشر حتى يحوز
الفضيلة على اليقين فظاهر هذا انه يحوز فضيلتها سوا
اطلع عليها ام لا وهذا اولى نعم حال من اطلع اكمل اذا قام
بوظايفها وروي عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من
صلى العشا الاخيرة في جماعة من رمضان فقد ادرك ليلة القدر
وميل الشافعي رضي الله عنه الى انها ليلة الحادي والعشرين
او الثالث والعشرين وقال ابن عباس وابي هي ليلة سبع
وعشرين وهو مذهب اكثر اهل العلم وفيها نحو الثلاثين
قولا ومن علاماتها انها طلقة لا حارة ولا باردة وتطلع
الشمس في صبيحتها بيضا ليس فيها كثير شعاع ويندب ان
يكثر في ليلتها من قول اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني
وان يجتهد في يومها كما يجتهد في ليلتها وخصت بها هذه
الامة وهي باقية الى يوم القيامة ويسن لمن راها ان يكتمها
وله اي الاعتكاف **شرطان** اي ركنان فمراده بالشرط
ما لا بد منه بل اركانه اربعة كما ستعرفه الاول **النية** بالقلب

Copyright © King Saud University